

الفروع وتصحيح الفروع

والترمذي وحسنه قال إبراهيم النخعي كانوا يكرهون أن يسألوا الله العافية بحضرة المبتلى ذكره ابن عبد البر .

وقال شيخنا ولو أراد الدعاء فعفر وجهه بالتراب وسجد له ليدعوه فيه فهذا سجود لأجل الدعاء ولا شيء يمنعه وابن عباس سجد سجودا مجردا لما جاء نعي بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال عليه السلام إذا رأيتم آية فاسجدوا .

قال وهذا يدل على أن السجود يشترط عند الآيات فالمكروه هو السجود بلا سبب